

وزارة النقل

قطاع النقل البحرى

الهيئة العامة لميناء الإسكندرية

قرار رقم ٢٤٤٩ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٣١

رئيس مجلس الإدارة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بشأن الهيئات العامة ؛
وعلى القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٧ بإنشاء هيئة عامة لميناء الإسكندرية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٩٣ لسنة ١٩٦٦ باختصاصات ومسؤوليات
الهيئة العامة لميناء الإسكندرية
وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٨٩ بشأن تنظيم الإرشاد بمينائى الإسكندرية والدخيلة ؛
وعلى قرار الهيئة رقم ١٤٩٠ لسنة ٢٠٠٥ بإصدار لائحة المرشدين العاملين
بمينائى الإسكندرية والدخيلة وتعديلاته ؛
وعلى محضر لجنة شئون المرشدين رقم ٥ المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/٢٣
والمعتمد محضرها بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/٢٥ ؛
وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته الرابعة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٢٠
والمعتمد من معالى الفريق/ وزير النقل بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/١٣ ؛

قصر :

(المادة الأولى)

يستبدل بالجدول رقم ٢ المرفق بلائحة المرشدين المشار إليها الجدول التالى :

الوظيفة	عمليات الإرشاد فى البوغاز		عمليات الإرشاد فى الميناء	
	نهاري	ليلي	نهاري	ليلي
كبير مرشدين	٧٨	١١٧	٦٨	١٠٢
مرشد أول	٧٤	١١١	٦٢	٩٣
مرشد ثان	٦٨	١٠٢	٥٨	٨٧
مرشد ثالث	٦٢	٩٣	٥٤	٨١

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة لميناء الإسكندرية

لواء بحرى/ نهاد شاهين على شاهين